

بحار الأنوار

[106] في نفسه لا للتقوي على الطاعة، وكذا حب الاستراحة على الوجهين، وكذا حب النساء أي الافراط فيه بحيث ينتهي إلى ارتكاب الحرام أو ترك السنن والاشتغال عن ذكر الله بسبب كثرة معاشرتهن أو ما يوجب اطاعتهن في الباطل وإلا فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اخترت من دنياكم الطيب والنساء. 4 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلا من خثعم (1) جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: أي الاعمال أبغض إلى الله عزوجل؟ فقال: الشرك بالله، قال: ثم ماذا؟ قال: قطيعة الرحم قال: ثم ماذا؟ قال: الامر بالمنكر والنهي عن المعروف (2). بيان: المنكر ما حرمه الله أو ما علم بالشرع أو العقل قبحه، ويحتمل شموله للمكروه أيضا. وقال الشهيد الثاني قدس سره: المنكر المعصية قولا أو فعلا، وقال أيضا: هو الفعل القبيح الذي عرف فاعله قبحه أو دل عليه، والمعروف ما عرف حسنه عقلا أو شرعا، وقال الشهيد الثاني رحمه الله: هو الطاعة قولا أو فعلا وقال رحمه الله: يمكن بتكلف دخول المندوب في المعروف. 5 - كا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسن بن عطية عن يزيد الصائغ قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: رجل على هذا الامر إن حدث كذب، وإن وعد أخلف، وإن ائتمن خان، ما منزلته؟ قال: هي أدنى المنازل من الكفر وليس بكافر (3).

(1) خثعم بن أنمار: قبيلة من القحطانية
تنسب إلى خثعم بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان، وقال الجوهري في الصحاح ج 5 ص 1909 خثعم أبو قبيلة وهو خثعم بن أنمار ويقال لهم: من معد، وصاروا باليمن وقال النووي في تهذيب الاسماء واللغات ص 289، قيل: خثعم جبل سميت به لنزولها إياه وتعاقدها عليه، وقيل غير ذلك. راجع معجم قبائل العرب ج 1 ص 331. (2)
الكافي ج 2 ص 289 و 290. (3) الكافي ج 2 ص 290. [*]